mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | من حلف على شخص أن يأخذ شيئا فأخذه ، وبعد مدة أرجعه فهل على الحالف كفارة ؟

علي عبدالعزيز الشبل

اذا اخذه بنية الاخذ لا بنية انه يرجعه عليك وانما بنية ان يبر يمينك ثم ارجعه اليك اهداء اخر فلا بأس اما اذا فعل ذلك حيل على اليمين فنعم عليك كفارة يمين - 00:00:00

التي وفرت يمينه عليه هو الاثم لانه احتال على يمينك التي حلفت عليه بها والله اعلم - 00:00:17